گوڤارا ئەکادیمی یا زانکویا نەورۆز (المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز)، پ.١ ژ.١، ٢٠٢٣
https://doi.org/10.25007/ajnu.v1n1a1956
حقوق الطبع والنشر ©2017. هذه مقالة الوصول اليها مفتوح موزعة تحت رخصة المشاع الابداعي النسبي – CC BY-NC-ND 4. 0، e-ISSN: 2520-789X

المنظمات الدولية الاندماجية

"بين معطيات تكريس السلطة فوق الدولة ومقتضيات تعزيز الاختصاص الدولي"

د. وسام نعمت إبراهيم السعدي، أستاذ القانون الدولي العام المساعد، في كلية الحقوق - جامعة الموصل، جمهورية العراق

ملخص

تمثل المنظمات الدولية الاندماجية مظهر حقيقي من مظاهر تطور التنظيم الدولي المعاصر، وتعد هذه المنظمات صورة واقعية للتطور في الوظائف التي تقوم بأدائها المنظمات الدولية، وتعكس مرحلة من مراحل تكريس فكرة السلطة فوق الدولة وايجاد مظاهر لسلطة تسمو في بعض معطياتها على السلطة الوطنية للدولة، وتجسد حالة من حالات التطور في مفاهيم السيادة الوطنية وبروز قيم سيادة القانون الدولي في مواجهة الاختصاصات الوطنية ، وبالتالي تقدم هذه المنظمات نموذج لسلطات استثنائية تتمتع بها المنظمة الدولية بما يمكنها من تحقيق الاهداف الموكلة اليه.

1. المقدمة

إن التضامن بين المجموعات الإنسانية يعبر عنه اليوم بإشكال أكثر تنوعاً من ذي قبل. فهناك اتجاه يتجاوز إطار دولة في البحث عن أكثر أو اقل من ذلك، كما أن عولمة الاقتصاد ووسائل الاتصال وتزايد الترابط السياسي والثقافي بين الدول أدى إلى عمل متصاعد للمنظمات الدولية العالمية أو الإقليمية المتخصصة أكثر فأكثر، سواء على الصعيد الأوربي أو اندماج الدول في منظمة دولية أكثر قوة وفي إطار عالمي، حيث بدأ المجتمع الدولي يتشكل، ويلاحظ بان العلاقات الدولية فقدت طابعها الضيق بين الدول. وفي الواقع فان سلطة التصرف والعمل لبعض الهيئات في المنظمات الدولية تتجه غالباً في ميادين أكثر تنوعاً من ذي قبل.

وقد قطعت حركة التنظيم الدولي مسارات طويلة وأشواط متقدمة في مجال تطوير هيكل العمل الذي تعتنقه أدوات هذا التنظيم والمتمثل بالمنظمات الدولية، وأصبحت هذه المنظمات تتعامل مع مجمل التطورات في الواقع الدولي وتسعى من اجل تحقيق التكيف مع المستجدات الحقيقية في إطار القانون الدولي المعاصر، وهكذا بدأت عدد من الدول تفكر بشكل جاد في إقامة أنماط جديدة للتعاون الدولي تصب في شكل عمل منظم يتناول مجال أو أكثر من مجالات التعاون الدولي، وأصبحت هذه الدول تؤمن بفكرة إعطاء المنظمة الدولية التي تقوم بإنشائها حيزاً اكبر من حرية العمل وإطاراً أوسع من الصلاحيات بما يجعلها قادرة على أداء مهامها على أتم وجه، ومن خلال هذه التصورات ولدت في رحم المجتمع الدولي كيانات دولية تحمل معالم خاصة بها تميزها عن سائر الكيانات الدولية الأخرى، هذه الكيانات هي في طبيعتها تعد منظمات دولية إلا انه هناك من العناصر الإضافية ما يجعلها تتميز عن المنظمات الدولية خاصة في مجال الصلاحيات المناطة إليها ومجال نظام التمثيل فيها وطبيعة عملها، هذه الكيانات اصطلح جانب من الفقه الدولي على تسميتها بالمنظمات الدولية الاندماجية.

وهكذا فان وجود هذه المنظمات جاء نتيجة لعوامل عدة أهمها الرغبة الحقيقية في إيجاد منظمات دولية ذات طبيعة خاصة تمتاز بانها تملك القدرة على تطوير مجالات التعاون الدولي في مجالات عملها، ومحاولة التغلب على الإشكاليات الناجمة عن تقيد إرادة المنظمات الدولية بفكرة السيادة ومحاولة التعامل مع هذا المفهوم في إطار هذه المنظمات بشكل ينسجم مع تحقيق التوازن ما بين مظاهر احترام سيادة الدول الأعضاء وضمان تمكين تلك المنظمات من أداء واجباتها. وكان من بين العوامل المؤثرة في ظهور هذه المنظمات عوامل اقتصادية ترجع إلى أن معظم النماذج الخاصة بهذه المنظمات هي من المنظمات المتخصصة بالعمل في إطار الأنشطة الاقتصادية والتجارية والمالية، وهناك العوامل السياسية والمتمثلة في أن العديد من الدول قد حققت تقارباً سياسياً كبيراً ونجحت في توحيد أنماط التعاون السياسي لديها إلى الحد الذي انعكس ذلك بصورة إيجابية على فاعلية هذه المنظمات، ولا يمكن إنكار أهمية العامل الدولي والذي يظهر بأشكال مختلفة منها ما يتعلق بتطور العلاقات الدولية القائمة ما بين الدول وتزايد التشابك في تلك العلاقات والتداخل فيما بينها، وتنامي دور المنظمات الدولية العالمية منها والإقليمية والإفادة من تجارب الكثير من تلك المنظمات للوصول إلى بناء صيغ جديدة من علاقات التعاون الدولي وترجمتها في إطار منظمات دولية يدعوها البعض بأنها منظمات فوق الدولية أو فوق الأممية، ورغم أن هذه التسميات قد تستفز البعض وقد يعترض عليها البعض إلا أننا إن اختلفنا في التسمية الأدق لهذه المنظمات لن نختلف في أنها أصبحت تتمتع بصلاحيات واسعة لا نظير لها في المنظمات الدولية الأخرى.

عليه سنحاول في إطار هذه الدراسة أن نحلل عناصر بناء هذه المنظمات ونحدد

أبعادها القانونية ونوضح طبيعتها ونتناول بالبحث صور لهذه المنظمات وصولاً إلى تقييم فاعليتها وما يمكن أن تقدمه للمجتمع الدولي من نشاطات تسهم في تطوير المصالح المشتركة للدول الأعضاء فيها، ومن خلال ذلك سيكون بوسعنا أن نحدد الأفاق المستقبلية لهذه المنظمات.

1.1 أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في انه يحاول أن يناقش ما يمكن أن تنشئه تجربة المنظمات الدولية الاندماجية من تطورات حقيقية في مفاهيم الإختصاصات الدولية وتوزيع المهام والصلاحيات بين أجهزة المنظمة الدولية وقدرتها على القيام بممارسة أدوار قد تفوق في أهميتها أهمية الأدوار التي تمارسها الدولة في منظور الاختصاصات القانونية التي تثبت لها في النظام القانوني الوطني، وان طرح فكرة تحول المنظمة الاندماجية إلى سلطة عليا تسموا على إرادة الدول الأعضاء المنشئة للمنظمة الدولية تؤشر لمشكلة جوهرية وتحدي حقيقي يواجه فكرة السيادة الوطنية ويسهم في إعمال مفاهيم تدويل السيادة في مواجهة ما تتمتع به المنظمات الاندماجية من سلطات تجاه الدول الأعضاء فيها.

2.1 أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تتبع مدى إمكانية استقرار تجربة المنظمات الدولية الاندماجية ومدى إمكانية تكريس هذه التجربة لوقائع عملية قابلة للتطبيق في مختلف الظروف، ومناقشة الأصول الفكرية والفلسفية التي تسهم في إيجاد مثل هذه المنظمات ومدى قدرتها على التجاوب مع متطلبات العمل بالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة، ودراسة ابرز التحديات التي تقف أمام مثل هذه التجارب وتقييم عناصر القوة والضعف في التعامل مع التحديات الدولية المختلفة، والى أي حد يمكن أن تكون تطبيقات معينة على مستوى الاتحاد الأوربي أن تجسد نموذج قابل للقياس على حالات مستقبلية قد تقع في العالم.

3.1 إشكالية البحث

إن الإشكاليات المرتبطة بفكرة المنظمات الدولية الاندماجية كثيرة للغاية، ويمكن أن تفرز الدراسات التحليلية لهذه الأفكار عدة مشكلات على مستوى تتبع الاطار الفكري والفلسفي والتنظيمي الخاص بوجود هذه المنظمات وقدرتها على العمل والبقاء في مواجهة تحديات رغبة الدول في التخلص من القيود التي تحد من سيادتها وتجنب الخضوع إلى إرادات تعلو على إرادتها، فضلا عن الإشكاليات المتعلقة بقدرة المجتمع الدولي على احتواء هذه المنظمات وتكييف وضعها في ظل منظومة الأمم المتحدة، وإمكانية تلك المنظمات في أن تكون عنصر إثراء لتجربة القانون الدولي في بعض الحقول، خاصة منها ما يتعلق بالنظم القانونية الفرعية الناشئة في كنف المنظمات الاندماجية، وما يمكن أن تلعبه تلك المنظمات من أدوار في مجال تحقيق متطلبات الأمن والسلم الدوليين وتحقيق مرتكزات الرفاهية والتقدم الاقتصادي والتنمية.

4.1 منهجية البحث

إن الوقوف على مظاهر التطور في عمل المنظمات الدولية الاندماجية وما باتت تلعبه تلك المنظمات من أدوار بارزة في الحياة الدولية يستوجب منا أن نعتمد المنهج التحليلي والتأصيلي في التصدي لدراسة تلك المنظمات، من خلال الغوص في أعماق فلسفات النشأة والتكوين الخاصة بها، وتحليل الإطار الفكري والتنظيمي الذي تقوم عليه، ومناقشة كل الإشكاليات الخاصة بتطور وظائف تلك المنظمات في مقابل المساحات التي تدخل في إطار تدويل السيادة الوطنية بالنسبة للدول الأعضاء فيها.

5.1 فرضية البحث

إن المنظمات الدولية الاندماجية تشكل تجربة معاصرة ومتميزة في تاريخ التنظيم الدولي العالمي والإقليمي، وهي تعكس حالة من النضوج في مجال التعامل مع المنظمات الدولية وما يثبت لها من شخصية قانونية دولية وظيفية، وهي تمثل منطلق حقيقي للتعامل مع التطورات المعاصرة في فهم السيادة الوطنية وتحديد أبعادها ومدلولاتها وبما يتناغم مع معطيات تدويل السيادة الوطنية.

6.1 هيكلية البحث

- المبحث الأول: مفهوم المنظمات الاندماجية
  - المطلب الأول: تعريف المنظمة الاندماجية
  - المطلب الثاني: الأبعاد الفلسفية والفكرية لإنشاء المنظمات الاندماجية
  - المطلب الثالث: خصائص المنظمات الاندماجية
- المبحث الثاني: مظاهر تطور اختصاص المنظمات الاندماجية
  - المطلب الأول: طبيعة الاختصاصات التي تمارسها المنظمات الاندماجية
  - المطلب الثاني: نطاق الاختصاصات الدولية للمنظمات الاندماجية
  - المطلب الثالث: الاتحاد الأوربي ودوره في تطوير نظرية الاختصاصات الدولية.

2. المبحث الأول: مفهوم المنظمات الدولية الاندماجية

لا تزال فكرة المنظمات الدولية الاندماجية تحضى بالمزيد من الاهتمام على مستوى الدراسات الفقهية في اطار التنظيم الدولي المعاصر، حيث اصبح مفهوم هذه المنظمات وما يتضمنه هذا المفهوم من إشكالات احد الموضوعات التي نشأ الكثير من الخلاف بشأنها، فتعريف المنظمات الاندماجية اشر لوجود عدة تصورات في التعامل مع هذا الموضوع بالإضافة الى التباين في التسميات التي اطلقت كبديل عن هذا المصطلح وما تحمله كل تسمية بين طياتها من مضامين ومن أبعاد للدلالة عن أوضاع قانونية متميزة بخصائصها وأحكامها، ثم أن هناك ثمة تباين في تحديد الاطار الفكري والفلسفي الخاص بالتعامل مع هذا المصطلح وما عرضه الفقهاء من أفكار وتصورات تفسر هذا النوع من التعاون الدولي وتكشف عن أسباب ظهوره ونشأته، وكان هناك اهتمام في بحث الخصائص المميزة لهذه المنظمات. وبشكل عام تكشف تلك الخصائص عن المعطيات الأساسية المرتبطة بمفهوم المنظمات الدولية الاندماجية، ولما تقدم سوف نقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب وكما يأتي:

- المطلب الأول: تعريف المنظمات الدولية الاندماجية
- المطلب الثاني: الأبعاد الفلسفية والفكرية لإنشاء المنظمات الاندماجية
- المطلب الثالث: خصائص المنظمات الاندماجية

1.2 المطلب الأول: تعريف المنظمات الدولية الاندماجية

المنظمات الدولية الاندماجية تمثل "سمة مميزة متأصلة في التنظيم الدولي المعاصر، وهي تكشف عن وجود منظمات دولية تتمتع بصلاحيات دولة واضحة ومحددة في مواجهة الدول الأعضاء فيها وتملك القدرة على إيجاد القواعد القانونية الدولية التي تسري بحق جميع الدول الأعضاء فيها وبما يسهم في تحقيق مصالح الدول الأطراف في تلك المنظمات" (Olha M. Shpakovych, Mykhailo M. Mykievych، 2012، 89 p).

وما تقدم من تصور لمفهوم المنظمات الاندماجية يحاول أن يظهر بعض الجوانب المتعلقة بكون المنظمات الدولية الاندماجية تمثل أحد السمات المميزة للتنظيم الدولي المعاصر، ونعتقد أن سبب ذلك يرتبط بان التنظيم الدولي المعاصر بات يعرف هذه الصور من قيام منظمات دولية بخصائص تجعلها أكثر قوة وأكثر اندماجا وتملك من الصلاحيات ما يكفي للقيام بواجباتها وبالقدر الذي يعزز من مصالح الدول الأعضاء فيها. ثم أنها تملك القدرة على إيجاد القواعد القانونية الضرورية لضمان انتظام سير العمل وتملك من الأجهزة والهيئات ما يكون كفيلا بقيامها بتحقيق أهدافها الأساسية.

وهناك من يعرف هذه المنظمات بأنها " منظمات دولية تتمتع بسلطات ذاتية قوية وواسعة في المجالات التشريعية والقضائية والتنفيذية يحل بها محل الأجهزة المختصة في الدول الأعضاء". (Paul Reuter. 1958, p200)

ويعكس هذا التعريف مسالة حلول المنظمة الدولية محل الدول الأعضاء فيها في العديد من المجالات التي كانت في السابق من المجالات الحصرية للاختصاصات الداخلية للدول، وهنا ستكون المنظمة الدولية قادرة على أن تمارس سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية في مواجهة جميع الدول الأعضاء وانها ستكون مصدر لإيجاد تشريعات تسري في مواجهة الدول الأعضاء والتي يجب على سلطاتها التشريعية الداخلية أن تعتبر قوانين المنظمة الدولية الاندماجية جزء من نظامها القانوني الداخلي، وما تقدم يسري على الأدوار التنفيذية والقضائية للمنظمة الاندماجية.

وهناك من يعرف هذه المنظمات بانها: (اتحاد أو هيئة دولية متعددة الجنسيات تتنازل فيها الدول الأعضاء عن السلطة والسيادة على بعض الأمور الداخلية على الأقل للمنظمة، والتي تكون قراراتها ملزمة لأعضائها، أي تشارك الدول الأعضاء في صنع القرار بشأن الأمور التي ستؤثر على مواطني كل دولة). MARSHALL) HARGRAVE & ROBERT C. KELLY, 2020 p24)

واذا كانت أكثر هذه المنظمات تطوراً من هذا النوع لا تباشر مثل هذه السلطات إلا بصفة استثنائية ومحدودة للغاية والأعمال القانونية الصادرة عن هذه المنظمات لا تخاطب الدول الأعضاء فحسب بل تتعداهم إلى رعاياهم، كما تسري بعض أعمالها القانونية مباشرة في إقليم الدول الأعضاء، دون تدخل من جانب الأجهزة المختصة في هذه الدول ودون الحاجة الى صياغتها في قالب تشريعي داخلي، وهذه الطائفة من المنظمات الدولية حديثة النشأة يطلق عليها اصطلاح المنظمات فوق الوطنية (Supranational)[1]أو فوق الدول (Superetique) أو المنظمات الاندماجية (Les Organization d'integration)(د. احمدابو الوفا، 2006، ص46-68) أو المنظمات ذات النزعة الفيدرالية (les organization a vocation federatisme)(د. الشافعي محمد بشير، 1970، ص51 وتكاد تقتصر هذه الطائفة من المنظمات في الوقت الحاضر على الجماعة الأوربية الموجودة في إطار

الاتحاد الأوربي (الجماعة الأوربية للفحم والصلب، والجماعة الاقتصادية الأوربية، والجماعة الأوربية للطاقة الذرية). (اشرف عرفات أبو حجازة، 2007، ص143)

وباعتقادنا فان تعدد التسميات التي تستخدم للتعبير عن هذا النوع من المنظمات إنما يشير الى وجود تباين في زوايا النظر التي يجري من خلالها تسليط الضوء عليها، وان الفقه العربي يميل الى استخدام مصطلح المنظمات الدولية الاندماجية ولا يستخدم باقي التسميات إلا في نطاق ضيق، ولعلى السبب في ذلك يكمن في أن هذه التسمية تعبر عن جوانب عديدة من طبيعة هذه المنظمات وماهيتها واختصاصاتها، فالاندماجية هنا تأتي لتعبر عن انصهار لجانب كبير من وظائف الدول واختصاصاتها لصالح تلك المنظمة والتداخل الكبير في دائرة الوظائف والاختصاصات ما بين النظم القانونية الداخلية والنظم القانونية الدولية، وان الاندماج يكشف عن حقيقة تخطي الأبعاد المعتادة في مجال بناء المنظمات الدولية بالمفهوم التقليدي وعن امتداد الاختصاصات الدولية الى مديات أوسع مما هو معتاد عليه في التنظيم الدولي المعاصر، أي بعبارة أخرى إن الاندماجية تأتي لتعبر عن اندماج المظاهر التشريعية والتنفيذية والقضائية لسلطات المنظمة الدولية في مواجهة السلطات المقررة للدولة العضو في تلك المنظمة، وتكشف عن إمكانيات النفاذ التلقائي لأحكام المنظمة الدولية في مواجهة الدول الأعضاء من دون الحاجة الى إجراءات الاستقبال والإدماج في القانون الوطني، والاندماج يستوعب مظاهر التكامل والتعاون الدولي ويشير الى حالات من الوحدة القانونية الواحدة للشخص الدولي الناشئ تحت مسمى المنظمة الدولية الاندماجية.

أما مصطلح المنظمات فوق الوطنية فانه بتقديرنا يعكس جانب مهم من جوانب الاعلوية في السلطات التي تتمتع بها هذه المنظمات وفي القدرة على أن تمارس أعمالها في اطار تجعل لها السمو والسيادة في إنفاذ القرارات الصادرة عنها وبالتالي تتمتع بمقدار اكبر من الإلزامية في نشاطاتها المختلفة وتكون قادرة على أن تمارس دوراً تكون فيه صاحب السلطة الأعلى في مواجهة الأخرين وبشكل خاص في مواجهة الدول الأعضاء فيها، ولعلى تداول مثل هذا النوع من المصطلحات يكشف عن إمكانيات للاعتراف بالشخص الدولي الجديد الذي تنشئه الدول بممارسة اختصاصات تجعله في مركز يسمو فيه على مركز الدول التي أسهمت في إنشائه.

وعندما يحاول البعض أن يستخدم مصطلح المنظمات ذات النزعة الفيدرالية فانه يحاول أن يتعامل مع الهيكل الكلي لهذه المنظمات والتي تظهر فيه بشكل يجعلها اقرب الى فكرة الاتحاد الفيدرالي حيث هناك اختصاصات مركزية في مواجهة الكيانات الفرعية وحيث أن الكلمة الفصل تكون للدولة الفيدرالية على حساب الكيانات التي تدخل في بنائها وحيث أن هناك ثنائية في الهيئات والمجالس ولكن الاختصاصات السيادية وذات الأهمية الكبرى والمتعلقة بمصالح الاتحاد تناط عادة للسلطات الاتحادية لا الى السلطات الفرعية وبالتالي تجارب ناجحة مثل تجربة الاتحاد الأوربي كفيلة في أن تعزز القناعات بان هذه المنظمات اقرب ما تكون في أوصافها الى فكرة الدولة الفيدرالية.

خلاصة القول يمكننا أن نعرف المنظمات الدولية الاندماجية بانها: " المنظمات الدولية التي تمنح ممارسة سلطات شاملة ومركزية فعلية ومباشرة تمكنها من أداء مهامها وتكون قادرة على أن تباشر مجموعة من الوظائف والاختصاصات في مواجهة الدول الأعضاء بوصفها سلطة عليا تملك القدرة على إنفاذ قراراتها في مواجهة الآخرين".

وكما نستطيع تعريفها بانها: " المنظمات الدولية القائمة على أساس إدماج السلطات القانونية للدول الأعضاء في سلطاتها التي تكون فوق الوطنية والتي تتمتع بموجبها بصلاحيات كبيرة في مجالات التشريع والتنفيذ والقضاء وفي مختلف مجالات الحياة الدولية الاقتصادية والسياسية والتجارية والمالية وغيرها".

2.2 المطلب الثاني: الأبعاد الفلسفية والفكرية لإنشاء المنظمات الاندماجية

إن نهوض المنظمات الدولية منذ عام 1945 يشكل مظهراً مهماً لتطور المجتمع الدولي، لأنه يؤشر تطور شكل جديد من العلاقات بين الدول المتعارف عليه بالتعاون بين الدول عبر الهيئات الدولية الدائمة ممارسة لمهامها المعترف بها للمنظمة بموجب ميثاقها التأسيسي، وان تبعات عملها قد ظهرت في مسيرة صياغة القانون الدولي الذي تحتكره الدول على الصعيد الدولي. وان تمتع وإسناد المنظمات الدولية بالشخصية القانونية الدولية أجاز لها ممارسة اختصاصات تعود حصراً في السابق إلى الدول، كاعتماد أعمال انفرادية وإبرام معاهدات دولية. وان الدول يتعين عليها أن تراعي هذه الأعمال والمعايير في تنظيم وتحديد سياستها الخارجية. (هيلين تورار، 2004، ص 78-79)

وفي حدود الوضع الحالي للقانون الدولي العام، يعود إلى مبدأ السيادة الدور الفيصل في تنظيم العلاقات القانونية القائمة بين المنظمات الدولية (العالمية منها والإقليمية) والدول الأعضاء فيها. تلك العلاقة لا تمخض عن خضوع تلك الدول للمنظمة الدولية التي أسستها أو انضمت إليها، إذ على العكس تماماً، فان تلك العلاقة تمخض عن ظهور تلك المنظمات كأداة لتنسيق الأهداف المشتركة بين

الدول، فالدول لا تتنازل عن سيادتها للمنظمة الدولية عند تأسيسها لتلك المنظمة أو انضمامها إليها، كل ما في الأمر أنها توكل إليها بمهمة تحقيق الأهداف المشتركة بينها من خلال الأجهزة الخاصة بالمنظمة الدولية، والتي تمثل الدول الأعضاء حجر الأساس فيها.

ويتوقف نجاح المنظمة الدولية في تحقيق أهدافها على حجم التعاون القائم بين الدول الأعضاء فيها وحسن نيتهم في أداء التزاماتهم تجاهها، في الوقت ذاته تلتزم المنظمة الدولية باحترام سيادة الأعضاء فيها ويترتب على ذلك أن المنظمات الدولية الحكومية القائمة في الوقت المعاصر لا تعد منظمات فوق الدول أو فوق الأمم إذ أن الجماعة الدولية لا تزال تفتقد إلى الوضع الذي يمهد إلى قيام منظمات دولية فوق الدول تشرع وحدها وتوقع الجزاءات على من ينتهك أحكام القانون الدولي، أو حتى ذلك الوضع الذي يمهد لقيام منظمات فوق الأمم تذوب فيها سيادات الدول الأعضاء، حيث إن مبدأ سيادة الدولة في المنظمة الدولية يمنع في إطار التطور الحالي للقانون الدولي من قيام مثل هذا الوضع الشاذ الذي تمخض عنه إرساء تبعية الدول الأعضاء في المنظمة الدولية لتلك الأخيرة، وان المنظمات الدولية في حدود دورها التنسيقي تبلور الاعتماد المتبادل بين الدول الأعضاء فيها.(د. حازم محمد عتلم، 2006، ص33-34)

وان كان هذا الاصطلاح يعكس رأي أنصار التنظيم الدولي كخطوة نحو الحكومة العالمية، فان المنظمة الدولية تبقى مع ذلك متميزة عن الاتحاد الفيدرالي الذي تفنى فيه الشخصية القانونية الدولية للدول أعضاء الاتحاد لتكوين شخصية قانونية جديدة هي شخصية الاتحاد، بينما لا يترتب على دخول الدولة كعضو في المنظمة الدولية فقدانها لشخصيتها القانونية. الأمر الذي يعني أنها تبقى محتفظة بشخصيتها إلى جانب تمتع المنظمة بالشخصية القانونية والإرادة الذاتية المستقلة. (د. احمد أبو الوفا، مرجع سابق، ص 42)

وبالتالي فان هذه المنظمات نادرة الوجود في الميدان العملي ويخيل إليهم بأنها تقدم إلينا نوعاً جديداً من التنظيم أو شكلاً جديداً يحاكي النظام الاتحادي، في الوقت الذي نجد أن أهم المنظمات العالمية وأكثرها تطوراً لم تصل بعد إلى هذا الطور من التنظيم والكمال، فمنظمة الأمم المتحدة ورغم ما قطعته من أشواط طويلة في مجال تطوير أجهزتها ووظائفها ومحاولة تجسيد عناصر النجاح لمنظمة عالمية لها دورها البارز وإطارها الواضح في العمل الدولي لا تزال هذه الهيئة الدولية لا تتمتع بصلاحيات مماثلة للمنظمات الاندماجية إلا في حدود ضيقة وبصورة استثنائية، رغم أن الفصل السابع من ميثاقها يعطي صلاحيات اتخاذ تدابير القمع العسكرية مما يجعلها تحل محل الدولة ولكن هذه الصلاحية ما تزال محدودة التطبيق.(د. محمد المجذوب، 2005، ص70)

ومع ذلك فان المنظمات الدولية الاندماجية يمكنها أن تمارس اختصاصات أساسية تدخل في إطار الوظائف التقليدية لاختصاصات الدولة وهذا ما يبدواً واضحا فيما تتمتع به تلك المنظمات من اختصاصات في مجال التشريع والقضاء وغالبا ما تمارس أجهزة المنظمات الاندماجية مهام وأدوار بديلة عن تلك التي تمارس أجهزة الدولة (M.S. Korowicz, 1966, 283-286).

وهناك من ينظر الى المنظمات الاندماجية الى أنها منظمات يمكن أن تضم في طياتها عدة مجالات متعددة ومتنوعة من حيث طبيعة العلاقات القائمة فيما بين الدول الأعضاء فيها وبين المنظمة ومن حيث الأثار القانونية الناشئة عنها : MARSHALL HARGRAVE &ROBERT C. KELLY, OP- Cit) (p27،

أ. فمن ناحية تكون تلك المنظمات أحد الوسائل المساعدة في إيجاد القواعد القانونية الدولية المناسبة التي تكفل تسوية المنازعات وتحقيق مصالح الدول الأعضاء.

ب. عادة ما تقدم هذه المنظمات صورة عن حالة تنازل الدول الأعضاء فيها عن بعض مظاهر السيادة الوطنية لصالح المنظمة بما يمكنها من تغليب المصالح العليا للمنظمة على المصالح الضيقة الخاصة بالدول الأعضاء.

ج. في بعض الأحوال يعاني مواطني الدول الأعضاء في تلك المنظمات من بعض المشاكل الناشئة عن التداخل الحاصل في وظائف تلك المنظمات في مواجهة النظام القانوني الداخلي للدول الأعضاء، وبالتالي يشعر البعض أن هناك بعض مظاهر التدخل في الاختصاصات الداخلية للدول الأعضاء والتي تنشأ بشكل أو باخر كنتيجة حتمية لطبيعة هذ المنظمات.

ويلاحظ أن جانب من الفقه يطلق على المنظمات الدولية بالمعنى العام مصطلح منظمات التعاون، في إشارة الى أن المنظمة قائمة على أساس فكرة التعاون فيما بين الدول الأطراف فيها دون أن يكون لهم سلطات تخول لتلك المنظمة تجعلها تعلو عليهم، وبالمقابل فان المنظمات الدولية الاندماجية تمثل نموذج أخر لمنظمات دولية تكاملية، ذلك أن هذه الفئة من المنظمات تحكمها قواعد وعلاقات تختلف كليا عن تلك تسري على علاقات لدول الأعضاء بالمنظمات الدولية العادية، ففي هذا النوع

من المنظمات تملك المنظمة سلطة فوقية أو أنها تمثل سلطة فوق إرادة الدول الأطراف فيها، كما أن المنظمة الدولية تحتفظ لنفسها بصلاحيات كبيرة في مجال التشريع والتنفيذ وتسوية المنازعات.(M. Virally, 1972, p365)

وإذا كان بالإمكان التمييز بين المنظمات الدولية والاتحاد الفيدرالي فان هناك من يعتقد بأنه من المتعذر التمييز بين المنظمة الدولية والاتحاد (التعاهدي) الكونفدرالي إذ تجمع بينهما خصائص مشتركة فكلاهما يتكون من عدد من الدول التي لا تذوب شخصيتها القانونية الدولية لا في المنظمة الدولية ولا في الاتحاد الكونفدرالي، وتتمتع كل منهما بصفة الاستمرارية وبوجود أجهزة يتم إنشاؤها لهذا الغرض، كما إنها بوسعها الدخول في علاقات مع الدول غير الأعضاء وأشخاص القانون الدولي الأخرى، بيد انه يمكن القول بان المنظمة الدولية ظاهرة حديثة نسبياً في العلاقات الدولية في حين نشأ الاتحاد الكونفدرالي قبل وجود المنظمات الدولية بفترة زمنية طويلة، فضلاً عن اختلاف طبيعة اختصاصات كل منهما.

3.2 المطلب الثالث: خصائص المنظمات الدولية الاندماجية

وتمتاز المنظمات الدولية الاندماجية بمجموعة من الخصائص التي تنفرد بها عن غيرها من المنظمات الدولية وتشكل أبرز المعالم الأساسية التي تنفرد بها عن سواها من المنظمات الدولية ومن بين هذه الخصائص نذكر ما يأتي: -

أ. الخصائص المتعلقة بطبيعة اختصاصات هذه المنظمات: إذا كان من الثابت انه يمكن ممارسة الاختصاصات الممنوحة للمنظمة الدولية بالتوازي مع تلك التي تمارسها الدول الأعضاء، فانه من النادر أن تحل هذه الاختصاصات محلها، ذلك أن التنافس والتلازم يضل قائماً بين اختصاصات المنظمة واختصاصات أعضائها، مما يعني أن المنظمة لا تملك سلطة استئثارية أو أي ممانعة في هذا الخصوص، إذ تبقى الدول الأعضاء كقاعدة عامة حرة في أن تعالج فيما بينها أو من خلال كيانات قانونية أخرى، مسالة تدخل في اختصاصات المنظمة التي ينتمون إليها، فمثلاً إذا كانت للمنظمة سلطة إبرام معاهدات للتعاون الفني أو التقني أو الاقتصادي، فان ذلك لا يمنع الدول الأعضاء من أن تبرم فيما بينها أو مع دولة غير عضو أو مع هيئة دولية أخرى معاهدات من نفس النوع.

ب. والأمر ليس كذلك بالنسبة للمنظمات الاندماجية أو منظمات فوق الدول، إذ في هذه المنظمات يترتب على إعطاء اختصاص ما للمنظمة استبعاد اختصاص الدول الأعضاء. الأمر الذي يعني أن هناك بعض المجالات المحددة التي يختفي فيها اختصاص الدول الأعضاء لصالح اختصاص المنظمة. فلا يمكن إذن القول بوجود اختصاص للدول الأعضاء موازي لذلك الممنوح للمنظمة. ذلك أن التصرف الانفرادي للدول الأعضاء قد يؤدي إلى بعض التناقضات والتعارض مما يحتم حرمانهم من التصرف في هذه المجالات التي تختص بها المنظمة، وفقاً للقواعد القانونية التي تحكم نشاطها. وعلى سبيل المثال تتمتع الجماعة الاقتصادية الأوربية بوصفها منظمة من هذا النوع بمانعية الاختصاص في المجالات التي حددتها المعاهدة المنشئة لها أو أية قاعدة قانونية أخرى تحكمها.

ج. الخصائص المتعلقة بطبيعة قراراتها وإلزاميتها: تتمتع هذه المنظمات بسلطة إصدار أعمال قانونية ملزمة وذات تطبيق مباشر داخل الدول الأعضاء. ومن المعروف انه من النادر في ظل التطور الراهن للعلاقات الدولية أن تتمتع منظمة دولية بمثل هذه السلطة. ولا شك أن مشكلة الآثار المترتبة على الأعمال القانونية الصادرة عن المنظمات الدولية خصوصاً تجاه الدول الأعضاء وداخل نظامها القانوني الداخلي هي مشكلة صعبة ومعقدة.

د. الخصائص المتعلقة بقدرتها على التكيف مع المتغيرات والمستجدات الدولية: ينص ميثاق مثل هذه المنظمات على إمكانية تكييفها مع أي متغيرات قد تحدث في المستقبل وتتطلب اتخاذ عمل ما لتحقيق الأهداف المنصوص عليها فيه. وهذا يعد أمراً نادراً في مواثيق المنظمات الدولية الحالية، وفي هذا المعنى تنص المادة 235 من ميثاق الجماعة الأوربية على انه: (إذ بدا ضرورياً اتخاذ الجماعة لعمل ما لتحقيق أحد أهدافها دون أن تكون هذه المعاهدة قد نصت على سلطات العمل المطلوب لهذا الغرض فللمجلس بإجماع أعضائه وبناءً على اقتراح اللجنة وبعد استشارة الجمعية أن يتخذ الإجراءات المناسبة لذلك). وفعلاً باستخدام هذا النص استطاعت الجماعة الأوربية اتخاذ إجراءات مناسبة لتحقيق أهدافها.

هـ. الخصائص المتعلقة بتمويل هذه المنظمات: فيما يتعلق بالتمويل تتمتع الجماعة الأوربية بميزة قلما تتوافر في أي منظمة دولية أخرى ذلك بان إذا كانت القاعدة العامة في تمويل المنظمات الدولية المعاصرة تقضي بان تتحمل ذلك الدول أعضائها عن طريق أنصبة أو مساهمات يحددها الجهاز المختص في المنظمة فان الحال ليس كذلك بالنسبة للجماعة الأوربية. حيث تنازلت لها الدول الأعضاء عن بعض حقوق الجمارك والاستقطاعات التي تفرض على

المنتجات الزراعية والتي كانت تجبيها هذه الدول على حدودها بالإضافة إلى جزء من الإيرادات التي تحصل من رسم القيمة المضافة، بمعنى أن الجماعة الأوربية تتمتع بالمقارنة بغيرها من المنظمات بنوع من الاستقلال المالي.

3. المبحث الثاني: مظاهر تطور اختصاص المنظمات الاندماجية وتطبيقاتها

تمثل نظرية الاختصاصات الدولية احدى اهم النظريات التي قيلت في تحديد المهام التي تمارسها الكيانات الدولية من دول ومنظمات دولية وأشخاص دولية خاصة، وتقترب نظرية الاختصاصات الدولية من التنظيم القانوني للمنظمات الدولية بسبب ما تتمتع به المنظمات الدولية من تقنيات تنظيمية واردة في الميثاق التأسيسي لها والذي في الغالب يحدد كل الاختصاصات الجوهرية التي تضطلع بأدائها المنظمة الدولية وتحديد الأجهزة المعنية بممارسة تلك الاختصاصات وإيجاد ضوابط وقواعد معيارية تحكم ممارسة تلك المنظمات لاختصاصاتها الدولية، ومن المفاهيم الأساسية التي تفرض على المنظمة الدولية تحديد الاختصاصات الدولية هي رغبة الدول في أن تضمن لنفسها ممارسة اختصاصاتها بمنأى عن اختصاصات المنظمة الدولية وان تكون المنظمة الدولية محكومة بقواعد الشرعية في ممارسة الاختصاصات الدولية بانها تمارس تلك الاختصاصات في الحدود القانونية المرسومة وفي اطار النصوص الواردة في ميثاق المنظمة وان لا تنسب لها اختصاص غير محدد في ذلك الميثاق، وبالتالي يكون ذلك الأمر بمثابة ضمانة أساسية لاحترام سيادة الدولة وحقوقها الجوهرية. ومن اجل تحديد طبيعة الاختصاصات التي تمارسها المنظمات الدولية الاندماجية ونطاقها وتحديد أبرز التطبيقات الخاصة بها، سنقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب وكما يأتي:

- المطلب الأول: طبيعة الاختصاصات التي تمارسها المنظمات الاندماجية
- المطلب الثاني: نطاق الاختصاصات الدولية للمنظمات الاندماجية
- المطلب الثالث: الاتحاد الأوربي ودوره في تطوير نظرية الاختصاصات الدولية

1.3 المطلب الأول: طبيعة الاختصاصات التي تمارسها المنظمات الاندماجية

قريباً من فكرة المنظمات الاندماجية وفي إطار الحديث عن سلطات المنظمات الدولية يتعامل البعض مع فكرة سلطات المنظمة الدولية وأثرها على سيادة الدول من وجهة نظر مغايرة حيث أن هناك من يقسم المنظمات الدولية من حيث قوة واثر السلطات التي تتمتع بها إلى منظمات حكومية ومنظمات فوق حكومية، ويعتبر المنظمة الحكومية تلك المنظمة التي لا تمس سيادة الدول الأعضاء بها ويقتصر نشاطها على تنسيق نشاط الدول الأعضاء حسبما حدده ميثاق إنشائها عن طريق تقديم الاقتراحات وإعداد مشروعات الاتفاقيات وإصدار التوصيات ويتوقف تنفيذ كل ذلك في النهاية على رغبات حكومات الدول الأعضاء، واغلب المنظمات الدولية من هذا النوع. أما المنظمة فوق الحكومية فهي تلك المنظمة التي يمنحها ميثاق إنشائها سلطات مميزة فوق سلطات الدول الأعضاء بها ولها وسائلها الخاصة التي تنفذ بها قراراتها مستقلة في ذلك عن رغبة الدول الأعضاء، وتكون لقرراتها أثار قانونية معينة تلتزم بها الدول الأعضاء حتى ولو لم تكن راضية عنها، وهذا النوع من المنظمات نادراً جداً في المجتمع الدولي ومثالها الاتحاد الأوربي والأجهزة الرئيسية التي يتكون منها.(د. طارق عزت رخا، 2006، ص10)

ولا يعدو هذا النوع من المنظمات فوق القومية أو الاندماجية أن يكون من نوع المنظمات الدولية نفسها، حيث يقوم أساساً على اتفاق دولي تحكمه الإرادة الحرة والرضا الصريح، ويتكون من دول ذات سيادة تتنازل عن جزء من امتيازاتها كدول مستقلة أو كسلطات مطلقة ونهاية لصالح المنظمة الدولية(د. مُحَمَّد السعيد الدقاق، 1985، ص49) وبالطبع فان ذلك لا يكون إلا من خلال التحول التدريجي عن فكرة السيادة المطلقة والتخلي عن بعض الحقوق القومية للدولة العضو(د. احمد أبو الوفا، مرجع سابق، ص50) وتلك هي الدرجة الأكثر تقدماً من درجات التنظيم الدولي التي تصبو ظاهرة التنظيم الدولي للوصول إليها.

وهناك من ينظر الى المنظمات الدولية الاندماجية بانها تقدم للوهلة الأولى انطباع عن منظمات دولية تقوم على أساس يتعارض مع المبادئ الأساسية التي يقوم عليها التنظيم الدولي، ولكن في الواقع لا يوجد أي تضارب طالما أن الميثاق التأسيسي لهذه المنظمات يعطي الدولة الحرية في الانسحاب من تلك المنظمة أي انه يطبق المبدأ الأساس في إعمال دور الإرادة الحرة للشخص الدولي الذي ينظم الى المنظمة الدولية ويمارس حقوقها السيادية، ويكون عندها ثمة تقييد اختياري لسيادة الدولة أثناء وجودها في عضوية المنظمة الدولية الاندماجية، ويكون هذا التقييد ممارسة مقبولة ومسلم بها ولا تنتهك سيادة الدولة ولا سلامة أراضيها ولا استقلالها.(FABBRINI, S., & PUETTER, U. 2016, p481-495)

ولكن من الناحية الشكلية والتنظيمية لا يوجد اختلافات جوهرية ما بين النوعين من المنظمات الدولية فالمنظمات الدولية الاندماجية وكذلك المنظمات الدولية الاعتيادية تنشأ بموجب اتفاق دولي ووفقا لمبدأ الرضائية في إنشاء الالتزامات الدولية، وتتسم كل منها بالدوام والاستمرار، وتعمل وفق هيكل إداري وتنظيمي

قائم على أساس أجهزة رئيسية وأجهزة فرعية وهيئات ولجان عمل متنوعة، وهي تمارس وظائف واختصاصات واضحة ومحددة، وهناك البعد الغائي والوظيفي والمتمثل بالسعي لتحقيق هدف معين في إطار المجتمع الدولي.(Lindseth, Peter L. 2006,p76, Menon, Anand, and Stephen Weatherill. 2002, (p154

2.3 المطلب الثاني: نطاق الاختصاصات الدولية للمنظمات الاندماجية

يُعترف بعضوية الدول كمعيار رئيسي في تصنيف المنظمات الدولية حيث تنقسم المنظمات إلى منظمات دولية حكومية تكون العضوية فيها مقتصرة على حكومات الدول ومنظمات دولية غير حكومية. ويمكن تمييز الأنواع التالية من المنظمات اعتماداً على توزيع الصلاحيات بين المنظمة والدول الأعضاء فيها (SHYBAYEVA, E.A. 1992,p 324):

أ. المنظمات الحكومية الدولية، التي تؤدي وظائف تنسيقية؛ وفي مثل هذا النوع من المنظمات يتم توزيع الاختصاصات فيما بينها وبين الدول الأعضاء.

ب. المنظمات الدولية التي تؤدي وظائف فوق وطنية محددة؛ هذا النوع من المنظمات تدرج قضايا محددة ضمن اختصاص المنظمة الدولية. مثل هذه القضايا تشمل المشاكل العالمية في العصر الحديث، والتي تتطلب آليات خاصة لتنظيمها. وتحدد الوثائق التأسيسية لهذه المنظمات الكفاءة المتاحة لبعض مجالات النشاط وتقييد وظائف الدولة فيها. يجب على أعضاء المنظمة الامتثال لقرارها حتى يتعارض مع مصالحهم الخاصة. وتشمل المنظمات التي تؤدي وظائف فوق وطنية محددة الاتحاد الأوروبي، ومنظمة التجارة العالمية، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة التجارة الحرة الأوروبية، وغيرها. تشمل دولتهم فوق الوطنية مجال القضايا الاقتصادية والسياسية والعملة والمالية والتي، وفقًا للاتفاقية التأسيسية، تقع ضمن اختصاصهم.

ج. منظمات فوق وطنية بالكامل، وهنا تمثل منظمة الأمم المتحدة نموذجا لهذا النوع من المنظمات ويعكس مجلس الأمن الدولي نموذج لجهاز دولي ضمن منظمة يتمتع بصلاحيات واسعة في إصدار القرارات الملزمة التي تخوله استخدام القوة العسكرية المسلحة إعمالا لمقاصد المنظمة الدولية في حفظ الأمن والسلم الدولي.

يبدوا مهماً في إطار دراسة المنظمات الدولية الاندماجية الإشارة إلى أبرز مجالات تميزها عن غيرها من المنظمات الدولية التي لا تحمل من الخصائص والعناصر والطبيعة ما تحمله المنظمة الدولية الاندماجية. وفي هذا الإطار يمكن القول إن الفارق بين هذين النوعين من المنظمات هو فارق في الدرجة وليس في الطبيعة، فالمنظمات العادية يكون درجة اندماج الدول فيها بسيطاً جداً، ومثالها منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وهي تفوق من حيث عددها عدد المنظمات الاندماجية وتميز المنظمات العادية بما يأتي: -

أ. إنها ذات اختصاص محدود، وهي في اغلب الأحيان اختصاص محدود من حيث أثاره.

ب. إنها لا تخاطب في أعمالها القانونية سوى الدول، ولا يمكن لها مخاطبة الأفراد العاديين إلا استثناءاً، فالدولة تكون في الغالب حلقة الوصل بين المنظمة والأفراد العاديين إذا أرادت المنظمة التوجه إليهم بأعمالها القانونية.

ج. إن أعمالها القانونية ليست نافذة مباشرة، ومن حيث المبدأ في إطار النظام القانوني الداخلي للدول الأعضاء، إلا بعد تدخل السلطات المختصة بصياغتها في قالب تشريعي داخلي.

د. إن أعمالها القانونية ليست ملزمة كقاعدة عامة للدول الأعضاء إلا بعد قبول كل دولة لها (مع ملاحظة إن هذه القاعدة يمكن أن ترد عليها بعض الاستثناءات).

أما عن المنظمات الاندماجية فإنها تتميز بالخصائص الآتية: -

أ. إن اختصاصها وان كان محدوداً، إلا انه قوي من حيث أثاره.

ب. إن أعمالها القانونية تخاطب الدول وكذلك الأفراد العاديين، والذين يمكن لهم الاستفادة مباشرة من الأعمال القانونية دونما حاجة إلى تدخل من هذه الأخيرة.

ج. إن بعض أعمالها القانونية تلزم الدول الأعضاء، دون حاجة إلى أي قول خاص من كل دولة على أساس أن انضمام الدولة إلى المنظمة الدولية يعادل قبولها، بالمرة، للآثار القانونية الناتجة عن الأعمال القانونية الصادرة عن أجهزتها، وعلى أساس أن المنظمة عند تصرفها وإصدارها لعمال قانونية فإنها تعمل، محل ولحساب الدول الأعضاء، وبالتالي يمكن لها إلزامهم دون اشتراط بول خاص من جانبهم. هذه الخصائص يمكن تبريرها بان المنظمة الاندماجية (مثلاً السوق الأوربية المشتركة) تهدف إلى تحقيق نوع من السوق المشتركة الأمر الذي يقتضي وجود سياسات موحدة بالنسبة لبعض الاختصاصات الاقتصادية المعهود بها إلى المنظمة. ولا شك أن كل ذلك

يقتضي أن يطبق الأثر الناجم عن الأعمال القانونية للمنظمة بطريقة موحدة لكل الدول الأعضاء دون توقف على تدخل الدولة العضو، بل يمكن للأفراد والمشروعات الاستفادة من أثارها مباشرة.

والأمر ليس كذلك بالنسبة للمنظمات العادية التي تهدف فقط إلى تحقيق نوع من التعاون أو التنسيق بين أعضائها، الأمر الذي من شانه أن يطبع أثاره على الوسائل التي تلجأ إليها المنظمة لتجسيد أعمالها القانونية من الناحية الواقعية. لتحقيق ذلك تلجأ تلك المنظمات إلى عدة وسائل ،منها: وسيلة وطنية تتمثل في أن التعهد إلى الدولة بتنفيذ الأعمال القانونية الصادرة عن المنظمة وذلك عبر إدراجها في قالب تشريعي داخلي، وسيلة تعاقدية تتخذ صورة معاهدات بين الدول الأعضاء ذاتها أو بينها وبين المنظمة لتنفيذ الآثار الناجمة عن الميثاق المنشئ للمنظمة، ووسيلة تنظيمية تتمثل في النص على التزام الدول بالأعمال القانونية الصادرة عن المنظمة فقط في حالة صدورها بالإجماع (مثال ذلك جامعة الدول العربية) و(منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية)، أو إذا كانت ذات طبيعة ملزمة (وهذا أمر نادر في المنظمات الدولية العادية). على عكس ذلك نجد أن المنظمات الاندماجية تلجأ بصفة أساسية إلى الوسيلة التنظيمية وذلك بان ترتب على الأعمال القانونية الصادرة عنها (أو على الأقل بعضها) أثار قانونية ملزمة بمجرد إصدارها من الجهة المختصة في المنظمة مع اللجوء في بعض الأحوال إلى الإجماع كشرط لازم للتصويت (السعدي د. وسام نعمت ابراهيم ود. رقيب مُحَمَّد جاسم، 2022).

3.3 المطلب الثالث: الاتحاد الأوربي ودوره في تطوير نظرية الاختصاصات الدولية

هناك من يوصف المنظمات الاندماجية بانها منظمات دولية فوق الوطنية، حيث يشير الى أن هذه المنظمات تتميز ببعض السمات التنظيمية والهيكلية والبنيوية تجعلها تختلف بشكل كبير عن المنظمات الدولية الاعتيادية، حيث تملك هذه المنظمات سلطة واسعة في إقرار القواعد القانونية الدولية وتنفيذها ومراقبة الامتثال بها ومتابعة الإجراءات المناسبة والكفيلة باحترامها، وهنا تتمتع المنظمات الدولية الاندماجية بالاستقلالية الكافية التي تضمن تمكينها من إنفاذ قواعدها في مواجهة الدول الأعضاء، ففي الأدبيات المتعلقة بالاتحاد الأوربي وعلى مدى العقود الماضية أدت هذه الدرجة من السلطة التنظيمية المستقلة إلى ظهور فكرة أن الاتحاد الأوروبي أصبح نظامًا "دستوريًا" مستقلًا بحد ذاته. عند تطبيقه على المنظمات الدولية الاندماجية بشكل عام، يصبح هذا ما يمكن أن نطلق عليه إطار العمل "الدستوري وليس الدولي".(Peter L. Lindseth OUP, 2015,p1)

إن المنظمات الدولية ذات الطابع التقليدي وان كانت تسجل مظهر من مظاهر تطور الالتزام الدولي فيما تفرضه من واجبات تجاه الدول الأعضاء والتي تشكل بشكل أو باخر احد صور تقييد السيادة الوطنية للدولة فإنها ومهما بلغت طابع الالتزامات التي يقرها الميثاق الخاص بتلك المنظمات، لا يمكن أن تصل الى مستوى ما تفرضه المنظمات الدولية الاندماجية من التزامات تجاه الدول الأعضاء، والتي تتسم بانها اكثر شمولا واكثر تدخلا واكثر قوة من حيث الطابع الإلزامي لها، وبالتالي فان المنظمات التقليدية نجد تطبيقاتها بحسب انصار هذا الاتجاه في اطار المنظمات الدولية ذات الطابع الاقتصادي والتجاري والمالي وعدد من المنظمات الدولية المتخصصة، أما الفئة الثانية من المنظمات الاندماجية فإنها تظهر بشكل واضح وجلي في اطار تجربة الاتحاد الأوربي تلك التجربة التي ينظر اليها البعض بانها تعكس صورة لمنظمة تملك صلاحيات اقل بقليل من صلاحيات الدولة الاتحادية الفيدرالية واكثر بكثير من سلطات المنظمات الدولية الاعتيادية أو التقليدية(Hawkins, Darren G., David A. Lake, Daniel L. Nielson, and Michael J. Tierney, eds. 2006, p54, & Phelan, William. 2012, p367–85).

إن تطبيق فكرة المنظمات الدولية الاندماجية على الاتحاد الأوربي يرجع بحسب بعض الفقهاء الى عوامل وأسباب تاريخية قد ترتبط بمفاهيم ذات صلة بالقانون الدستوري اكثر من ارتباطها بأفكار بالقانون الدولي، ويقصدون بذلك فكرة الدولة الاتحادية ووجود الدستور الذي يمثل أساس وجود الدولة الاتحادية وبالتالي يشبه هؤلاء الاتحاد الأوربي والميثاق التأسيسي له بالدستور في الدولة الاتحادية على المستوى الوطني، وهكذا فان تجربة الاتحاد الأوربي لو أريد لها أن تقاس بمقياس قانون المنظمات الدولية سنكون أمام تجربة فريدة قل نظيرها في تاريخ التنظيم الدولي المعاصر، كون السلطات الرقابة لهذه المنظمة على أعمال الدول الأطراف فيها وفي مختلف المجالات التشريعية والتنفيذية والقضائية واسعة وتمارس بشكل فاعل ومؤثر وان ما يعزز من ذلك التكامل الوظيفي داخل مؤسسات الاتحاد والتسليم له بممارسة وظائف ومهام واسعة في مواجهة جميع الدول الأعضاء.(Lindseth, Peter L. 1999, p628-738, & Stone Sweet, 2010, p488)

ومن الملاحظ في هذا الشأن إن الجماعات الأوربية الثلاثة التي لا تتضمن وثائقها المؤسسة نصاً صريحاً بهذا الخصوص، قد اتفقت استثناءاً(د. اشرف عرفات أبو

حجازة، 2007، ص 143) على إطلاق وصف المنظمات فوق الدولية عليها، ومرجع ذلك حلولها محل الدول الأعضاء في ممارسة بعض الاختصاصات الداخلية السيادية لتلك الأخيرة(السياسة الاقتصادية والنقدية على سبيل المثال).والنفاذ الفوري لاتفاقاتها وقراراتها في القانون الداخلي للدول الأعضاء باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذا القانون من جانب أخر، ومخاطبتها لرعايا الدول الأعضاء –أفراداً وشعوباً- جنباً إلى جنب مع حكومات تلك الأخيرة. من جانب ثالث والواقع فان هناك من يفضل إطلاق وصف المنظمات الدولية الاندماجية على تلك الجماعات الأوربية. [2] فالاصطلاح الأول من شانه أن يطبع في الأذهان أثراً سيئاً بل وان يحمل تلك الجماعات ما لا تطيق. وفي الواقع تفتقد جميع المنظمات الدولية القائمة في الوقت الراهن ومنها الجماعات الأوربية الموسومة بالاتحاد الأوربي منذ إبرام اتفاقية ماستريخت1992 إلى مقومات فوق الدولية أو فوق الأممية. فصحيح أن تلك الجماعات تتجاوز وثائقها المؤسسة إلى حد بعيد مرحلة التنسيق بين سياسات الدول الأعضاء بحيث يتبدى أيضاً الدور الفوقي لها. إلا أن الوضع هنا كما يلمح جانب من الفقه لا يتجاوز إرهاصات فوق الدولية.

فمن الثابت فان الجماعة الأوربية تمثل طرازاً فريداً بين المنظمات الدولية الحالية، وتعد الجماعة الأوربية إحدى ثلاث جماعات أنشأتها دول أوربا الغربية [3].

وفي هذا الإطار مثلاً تتميز بعض الأعمال القانونية الصادرة عن الجماعة الأوربية بمميزتين أساسيتين.

أ. لا يمكن للدول الأعضاء التحلل من هذه الأعمال وإنما عليهم الالتزام بها، مما يشكل بالنسبة للمنظمات الدولية الأخرى تغايراً كبيراً.

ب. ومن ناحية أخرى تتمتع بعض الأعمال القانونية الصادرة عن الجماعة الأوربية بخاصية التطبيق المباشر داخل النظام القانوني لكل دولة عضو، دونما حاجة إلى تحويلها في قالب تشريعي داخلي. وعلة ذلك أن مثل هذه الأعمال تقفز فوق الحواجز الوطنية للدول لتطبق بطريقة تلقائية داخل حدود كل دولة. كذلك تتمتع بعض أعمال تلك الجماعة بسمو وأولوية في التطبيق بالنسبة للقانون الوطني لكل دولة، ويرجع ذلك إلى أن تحقيق أهداف المنظمة لا يمكن بلوغها إلا إذا كانت القواعد القانونية الصادرة عنها تتمتع بتطبيق واحترام موحد داخل كل الدول الأعضاء. وبعبارة أخرى، يمكننا أن نرجع ذلك إلى أن الأهداف والغايات الأساسية التي أنشئت المنظمة لأجلها لا يمكن تحقيقها أو الوصول إليها إذا كانت القواعد القانونية الصادرة عنها تقف في مرتبة اقل من مرتبة القانون الوطني، أي أنها تخضع في نفاذها وسريانها للقانون الوطني الداخلي.

وتمارس هذه المنظمات دوراً أساسياً في مجال إرساء قواعد القانون الدولي في العلاقات الاقتصادية، لأنها تكون قادرة على إرساء قواعد قانونية دولية، وخير مثال على ذلك القرارات الصادرة عن الجماعة الأوربية.(د. مُحَمَّد السعيد الدقاق، 1986، ص150)

أ. فإما أن القرارات تصدر في صدد علاقات ذات طابع اقتصادي، فذلك يستنتج في أن الجماعات الأوربية قد أنشئت بقصد تحقيق أهداف يغلب عليها الطابع الاقتصادي. على الرغم من أن الهدف البعيد من إنشاء هذه الجماعات هو هدف سياسي مؤداه تحقيق الوحدة بين شعوب الدول الأوربية، إلا أنها قد اختصت بنشاطات واختصاصات يغلب عليها الجانب الاقتصادي كونها تهدف إلى إنشاء سوق مشتركة تتناول قطاعات معينة مثل الفحم والصلب والطاقة الذرية والبضائع والخدمات ورؤوس الأموال مع كفالة حرية التداول والانتقال في أقاليم الدول الأعضاء في تلك المنظمة.

ب. وأما إنها تصرفات قانونية قادرة بذاتها واستناداً إلى عناصر أخرى خارجة عنها على إرساء قواعد قانونية، علماً أن قانون الجماعات الدولية هو ليس سوى فرعاً من فروع القانون الدولي باعتباره من ناحية يعتبر نتاجاً للإرادة الشارعة لهذه الجماعات وهي بعد ذلك منظمات متمتعة بالشخصية القانونية. كما أن مصادره مستمدة في أساسها من المعاهدات المنشئة لتلك المنظمات التي تعتبر هي الأخرى عن الإرادة الشارعة للدول الأعضاء في تلك المنظمات.

وإذا كنا نبحث عن الدور المباشر لقرارات الجماعة الأوربية في إرساء القواعد القانونية ذات الطابع الاقتصادي، فان لهذه القواعد ثلاث خصائص وهي: صدورها من جانب منظمة دولية، وان تكون ملزمة، وان ترسي قواعد عامة ومجردة، فأما عن صدورها عن منظمة دولية فان هذا الشرط متوفر في جميع قراراتها باستثناء الاتفاقات ذات الشكل المبسط والتي تبرم ما بين مندوبي الدول الأعضاء في إطار مجلس الجماعات الأوربية، وأما عن هذه القرارات ينبغي أن تكون ملزمة فمعنى ذلك نستبعد من إطار البحث كافة القرارات التي لا يتوافر لها هذه الخاصية وهي الآراء الإفتائية للجنة الخاصة بالجماعة الأوربية للفحم والصلب، والتوصيات الصادرة عن المجلس واللجنة في الجماعة الاقتصادية الأوربية والجماعة

الأوربية للطاقة الذرية. وأما عن اشتراط توافر شرط العمومية والتجريد في القرارات الصادرة عن تلك المنظمات، فان عنصر العمومية يتوافر في طائفتين من قرارات هذه الجماعات وهي اللوائح الصادرة عن الجماعة الاقتصادية الأوربية والثانية هي طائفة القرارات العامة الصادرة عن الجماعة الأوربية للفحم والصلب.

وبهذا الصدد تنص المادة 89 من المعاهدة المنشئة للجماعة الاقتصادية الأوربية وكذلك المادة 2/161 من المعاهدة المنشئة للجماعة الأوربية للطاقة الذرية على أن اللائحة عامة الخطاب وإنها ملزمة في كافة عناصرها، كما أنها تنطبق حالاً ومباشرة في كافة الدول الأعضاء. (د. مُحَمَّد السعيد الدقاق، مرجع سابق، ص152)

إن تجربة الاتحاد الأوربي تعكس احد مظاهر التكامل الوظيفي الدولي(: MacCormick, Neil. 1999. p369–426) ، وان هذه المنظمة الاندماجية نجحت في أن تعكس صورة للتكامل الإقليمي من خلال إيجاد الغطاء القانوني الذي يدعم فكرة الوحدة الأوربية وتوفير متطلبات اندماج الأسواق وتكامل السياسات المالية والنقدية والاقتصادية وتوحيد النظام السياسي على مستوى الاتحاد الأوربي وتغليب المصالح الإقليمية العليا على المصالح الوطنية الخاصة، وتمكنت القارة الأوربية من أن تطور تجارب الاندماج وتعميق علاقات التعاون ونجحت هذه المنظمة في أن تقيم منظومة امن و دفاع مشترك تخدم مصالح المنظمة الدولية وتكون ضامنة لأمن وسلامة أقاليم الدول الأعضاء في هذه المنظمة.

فتحت معاهدة ماستريخت لسنة 1992 الباب أمام التكامل السياسي والاقتصادي بين البلدان الأوروبية، وقررت إنشاء اتحاد يمارس سياسة خارجية ودفاعية مشتركة مع تكثيف التعاون في مجال السياسة الأمنية الداخلية والقانونية وتوحيد العملة النقدية، وعززت مفهوم المواطنة الأوروبية، وأطلقت الاتحاد الاقتصادي والنقدي، وساهمت بفضل البروتوكول الاجتماعي في تعزيز فرص العمل وتحسين ظروف العيش والعمل داخل المنطقة الأوروبية. وجاءت أهداف معاهدة ماستريخت بوضوح وراء الهدف الاقتصادي الأصلي، وخلق سوق مشترك، وجاء طموحاتها السياسية إلى الواجهة. في هذا السياق، استجابت معاهدة ماستريخت لخمسة أهداف رئيسية هي تعزيز الشرعية الديمقراطية للمؤسسات، وتحسين فعالية المؤسسات، تأسيس الاتحاد الاقتصادي والنقدي، تطوير البعد الاجتماعي للجماعة، وضع السياسة الخارجية والأمنية المشتركة.

ومن مظاهر الاندماج الحقيقي الذي أسس له الاتحاد الأوربي ما أطلق على تسميته بإيجاده للمواطنة الأوربية، في إشارة الى فكرة المواطنة المتعدية للمفهوم الوطني والذي يمتد ليشمل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي، ويتم منحها لمواطني الدول الأعضاء بموجب معاهدة ماستريخت 1992(د.وسام نعمت ابراهيم مُحَمَّد السعدي، 2022)

في نفس الوقت الذي اكتسبت فيه المجتمع الأوروبي هويته القانونية الخاصة. أقامت المعاهدة علاقة قانونية مباشرة بين تلك الهوية القانونية الجديدة ومواطنيها من خلال إنشاء برلمان أوروبي منتخب بشكل مباشر وقدرة المواطنين على رفع القضايا مباشرة إلى محكمة العدل الأوروبية، وباتت هناك جنسية الاتحاد الأوروبي هي إضافة إلى الجنسية الوطنية. وتوفر مواطنة الاتحاد الأوروبي الحقوق والحريات والحماية القانونية لجميع مواطنيها، وتعكس منظومة الحقوق والحريات الممنوحة لمواطني الاتحاد الأوربي صورة متقدمة لنظام متكامل من الحقوق والحريات المعترف بها في المواثيق والإعلانان الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. ويكون بموجب معاهدة ماستريخت لعام 1992 لمواطني الاتحاد الأوروبي الحق في حرية الحركة والتنقل والاستيطان والتوظيف داخل أي دولة من دول الاتحاد الأوروبي. ويتمتع مواطنو الاتحاد الأوروبي بحرية تداول ونقل السلع والخدمات ورأس المال عبر حدود الاتحاد الأوروبي، كما هو الحال في السوق الوطنية، دون قيود على حركة رأس المال أو الرسوم. ويكون للمواطنين الحق في التصويت والترشيح كمرشحين في الانتخابات المحلية في البلد الذي يعيشون فيه والانتخابات الأوروبية وبالتالي يكون لهم إطار كبير من الحقوق السياسية في الترشيح والتصويت لا نظير له في نظام قانوني أخر. وتمنح جنسية الاتحاد الأوروبي الحق في الحماية القنصلية من قبل سفارات الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي عندما لا يتم تمثيل بلد جنسية الشخص بالسفارة أو القنصلية في البلد الذي يحتاجون فيه إلى الحماية. ويحق لمواطني الاتحاد الأوروبي مخاطبة البرلمان الأوروبي وأمين المظالم الأوروبي ووكالات الاتحاد الأوروبي مباشرة، بأي من لغات المعاهدة، شريطة أن تكون القضية المثارة ضمن اختصاص تلك المؤسسة. ويتمتع مواطنو الاتحاد الأوروبي بالحماية القانونية لقانون الاتحاد الأوروبي (بما في ذلك ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي) والأفعال والتوجيهات المتعلقة، على سبيل المثال، بحماية البيانات الشخصية وحقوق ضحايا الجريمة ومنع ومكافحة الاتجار في البشر، المساواة في الأجور، الحماية من التمييز في العمل على أساس الدين أو المعتقد، الميل الجنسي والعمر. لدى الاتحاد الأوروبي مكتب أمين المظالم الأوروبي الذي يمكن لمواطني الاتحاد الأوروبي الاتصال به مباشرة. (Elizabeth 1993, p64 &،

Elizabeth, 1993, p43) وان هذا المظهر من مظاهر التطور المهمة في نظم القانون الدولي وظهور ما يسمى بالنظم القائمة بذاتها في إشارة الى أن تجربة الاتحاد الأوربي أوجدت نظم دولية إقليمية لها خصوصياتها في التطبيق يمكن أن تكون هي الأولى في التطبيق على القواعد القانونية الدولية ذات الطابع العالمي (السعدي، السنة 24 - 2022).

4. الخاتمة

1.4 النتائج

- تعكس فكرة المنظمات الدولية الاندماجية صورة متقدمة من صور تطور التنظيم الدولي المعاصر، وتؤسس لمنظور جديد في طبيعة العلاقة القائمة ما بين الدول الأعضاء في المنظمة وبين المنظمة الدولية التي تنشأ وفقاً لمبدأ الرضائية والتي تتمتع بالشخصية الدولية التي تميزها ويكون لها إرادة ذاتية مستقلة عن إرادة الدول الأعضاء التي شاركت في إيجادها وتكون تلك المنظمات قادرة على ممارسة اختصاصاتها وأداء مهامها في الإطار الدولي.
- إن السمة المميزة لهذا النوع من المنظمات أنها تتمتع بسلطات غير تقليدية تجعلها تعبر عن حالة لوجود سلطة فوق الدول ولكن هذه السلطة تكون من نوع خاص، ذلك أنها تنشأ وفقاً لمبدأ الرضائية وان الدول المنشأة لتلك المنظمات هي من تقرر منح تلك المنظمات هذه السلطات من دون أن تكون منافساً لها أو مصدراً لإكراه تلك الدول على القيام بأفعال أو أداء التزامات لا ترتضي بها.
- إن المنظمات الاندماجية تجد أساسها القانوني في الزام الدول بقراراتها وممارسة اختصاصات تسمو فيها على إرادة الدول الأعضاء فيها - بحسب تقديرنا - في فكرة التفويض المسبق للمنظمة الدولية، حيث أن الدول التي أقرت بالميثاق المنشئ للمنظمة الدولية وقبلت بمحض إرادتها الالتزامات الواردة في الميثاق، هذه الدول ارتضت مسبقاً أن تتولى المنظمة الدولية مهام واختصاصات غير تقليدية قد تتداخل في كثير من الأحيان مع الاختصاصات الداخلية للدول، ولان الدول ترى أن تحقيق بعض المصالح العليا المشتركة فيما بينها لا يتحقق إلا من خلال وجود تنظيم دولي يمارس مهام العمل بشكل منظمة دولية اندماجية فان الأمر عندها يفرض على تلك الدول منح المنظمة الدولية الاندماجية مقدار أوسع من الصلاحيات والاختصاصات من اجل تحقيق الأهداف العليا المشتركة التي تخدم قيم حفظ الأمن واحترام السلامة الإقليمية وتحقيق التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- رغم أن تجربة الاتحاد الأوربي تمثل احد ابرز التطبيقات الناجحة والمتميزة لفكرة المنظمات الدولية الاندماجية وان الاتحاد الأوربي بات يكشف عن تجربة فريدة في اطار التنظيم الدولي الإقليمي والعالمي وانه يعكس النموذج الأكثر دقة لفكرة المنظمة فوق القومية أو المنظمة ذات النزعة الاتحادية لكن في الوقت نفسه لا نستطيع أن نقول أن هذه التجربة هي الحالة الفريدة والوحيدة التي لن تتكر، بل هي تجربة حققت نجاح كبير ولكن لا يوجد ما يمنع من تكرار هذه التجارب على اقل تقدير في اطار المنظمات الإقليمية كالاتحاد الأمريكي والاتحاد الأفريقي، ذلك أن هذه المنظمات تتجه نحو اقتباس بعض التجارب الناجحة في اطار الاتحاد الأوربي وتطبيقها بشكل أو باخر وبما ينسجم مع طبيعة الظروف والتحديات التي تمر بها كل دولة من هذه الدول.
- إن منظمة الأمم المتحدة ورغم أن هناك من يدافع عن كونها منظمة دولية اندماجية إلا أننا في الوقت نفسه نعتقد أن تجربة الأمم المتحدة لا تصلح للقياس على هذا النوع من المنظمات، حيث أن هذه المنظمة ورغم تمتعها بصفات وخصائص قل نظيرها في اطار التنظيم الدولي المعاصر ومن بين ابرزها قدرتها على اتخاذ القرارات الدولية الملزمة والتي تسري بحق الجميع وان على الدول غير الأعضاء أن تسير على هدي مبادئ هذه المنظمة وان على الدول أن تعيد النظر في جميع التزاماتها السابقة واللاحقة بما لا يتعارض مع أحكام الميثاق، هذه المميزات وغيرها تجعل من منظمة الأمم المتحدة نموذج خاص لمنظمة عالمية تمارس اختصاصات واسعة النطاق إلا أنها لا تمثل نموذج لمنظمة اندماجية كون هناك خصائص ومميزات إضافية لا بد من توافرها في المنظمة الاندماجية أهمها أن سلطة المنظمة الاندماجية لا تختلف كثيرا عن سلطة الدولة الاتحادية في مواجهة الأقاليم أو الأجزاء المكونة للاتحاد، وهذا ما لا يتحقق في اطار منظمة الأمم المتحدة.
- لقد أضافت فكرة المنظمات الاندماجية الكثير من التطور للتنظيم الدولي المعاصر، وقدمت هذه المنظمات أنماط جديدة من التعاون الدولي وهي تثبت قدرة التنظيم الدولي على التطور واحتواء أشكال مختلفة من علاقات العمل الدولي المشترك ويكشف عن تقبل الدول لفكرة وجود إرادة دولية

تعلو إرادتها متى ما راءت أن تلك الإرادة لا تمثل منافسا لها أو بديلا عنها وان هذه الإرادة هي عامل قوة ومنعة وتطور وإنها كفيلة بتحقيق الأمن والاستقرار الدوليين وتوفير مستويات اعلى من التطور والرقي والازدهار.

- إن نظرية الاختصاصات الدولية هي الأخرى قد شهدت تطور كبير من نمو هذا النوع من المنظمات، حيث أصبحت الاختصاصات الدولية معيارا للسماح للشخص الدولي بممارسة الاختصاص المحدد له، وبالتالي فان الحديث عن منح الاختصاص وتحديده وتوزيعه ومباشرته وعدم تعارضه مع اختصاص أخر ممنوح لشخص دولي أخر، هذا الأمر أسهم بقوة في تطوير نظرية الاختصاصات الدولية وإعطائها مظهر واقعي وجعلها أكثر قبولا واستقرارا في القانون الدولي المعاصر.

2.4 المقترحات:

- إن هذه الدراسة تمثل نواة لأفكار جوهرية نقترح أن تكون في المستقبل منطلق لدراسة أكاديمية على مستوى رسالة الماجستير أو أطروحة الدكتوراه بما يسهم في مناقشة كافة الأبعاد الفكرية والفلسفية والقانونية المرتبطة بمفهوم المنظمات الدولية الاندماجية.

- نقترح على لجنة القانون الدولي التابعة للجمعية العامة للام المتحدة أن تناقش موضوع المنظمات الدولية الاندماجية وان تضع مجموعة من القواعد المعيارية التي تنظم هذا النوع من المنظمات الدولية.

- نقترح على المنظمات الدولية الأخرى بما في ذلك جامعة الدول العربية أن تعيد النظر في تجربتها وان تجعل من النجاحات الكبيرة داخل الاتحاد الأوربي وسيلة لتطوير النظام القانوني لجامعة الدول العربية وان تكون أكثر فاعلية في تحقيق قيم التكامل الاقتصادي والمالي والسياسي والاجتماعي.

5. قائمة المراجع

1.5 المراجع باللغة العربية

1.1.5 الكتب

1. د. احمد أبو ألوفا، الوسيط في قانون المنظمات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة.
2. د. أشرف عرفات أبو حجازة، الوسيط في قانون التنظيم الدولي، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة،2007.
3. د. الشافعي محمد بشير، المنظمات الدولية، منشاة المعارف، الإسكندرية، 1970.
4. د. حازم محمد عتلم، المنظمات الدولية الإقليمية، ط3، دار النهضة العربية،2006.
5. د. طارق عزت رخا، المنظمات الدولية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة،2006.
6. د. محمد السعيد الدقاق، أصول القانون الدولي، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 1986.
7. د. محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة،1985.
8. د. محمد المجذوب، التنظيم الدولي (النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،2005.
9. د. محمد طلعت الغنيمي. الغنيمي في قانون السلام، منشاة المعارف، الإسكندرية.
10. هيلين تورار، تدويل الدساتير الوطنية، ترجمة باسيل يوسف، بيت الحكمة، بغداد،2004.

2.1.5 الدوريات

1. د. وسام نعمت إبراهيم السعدي، فلسفة المواطنة العالمية وإشكالياتها في إطار تطور المركز الدولي للفرد، مجلة العقد الاجتماعي، السنة الثانية، العدد الرابع أكتوبر 2022، مركز البحوث القانونية، وزارة العدل في إقليم كوردستان، 2022، ص 176. (د.وسام نعمت ابراهيم محمد السعدي، 2022)
2. د. وسام نعمت إبراهيم السعدي، النظم القائمة بذاتها وإشكالياتها في منظور القانون الدولي المعاصر، الرافدين للحقوق, 2022, السنة 24, العدد 79, الصفحة 111-156، alaw.2022.133126.1195/10.33899. (السعدي، السنة 24 - 2022)
3. د. وسام نعمت إبراهيم السعدي و د. رقيب محمد جاسم الحماوي، مجلس الأمن وفكرة الحكومة العالمية، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد 2، السنة 7، المجلد 7، كانون 2022، ص 390-412. (السعدي د. وسام نعمت ابراهيم ود. رقيب محمد جاسم، (2022

2.5 المراجع الأجنبية

1. Accountability, and Delegation in the European Union." In Accountability and legitimacy in the European Union, eds. Anthony Arnull and Daniel Wincott. Oxford: Oxford University Press.
2. Burley, Anne-Marie, and Walter Mattli. 1993. "Europe Before the Court: A Political-Theory of Legal Integration." International Organization.
3. FABBRINI, S., & PUETTER, U. 2016. ―Integration without supranationalisation: studying the lead roles of the European Council and the Council in post-Lisbon EU politics‖. Journal of European Integration. Vol. 38, No 5 .
4. Harlow, Carol, and Richard Rawlings. 2007. "Promoting Accountability in Multilevel Governance: A Network Approach." European Law Journal 13(4), 2007.
5. Hawkins, Darren G., David A. Lake, Daniel L. Nielson, and Michael J. Tierney, eds. 2006. Delegation and Agency in International Organizations. Cambridge; New York: Cambridge University Press, 2006.

6. Lindseth, Peter L. 1999. “Democratic Legitimacy and the Administrative Character of Supranationalism: The Example of the European Community.” Columbia Law Review 99(3), 1999.
7. Lindseth, Peter L. 2006. “Agents Without Principals? Delegation in an Age of Diffuse and Fragmented Governance.” In Reframing Self-Regulation in European Private Law, ed. Fabrizio Cafaggi. Alphen aan den Rijn, The Netherlands: Kluwer Law International, 2006.
8. M. Virally, « De la classification des organisations internationales », Miscellanea W. J. Ganshof Van Der Meersch, vol. I, p. 365-382, Bruxelles, Et. Bruylant, 1972 .
9. M.S. Korowicz, Organisations internationales et souveraineté des Etats members, (Paris, Pedone) et les auteurs cités dans Peter Hay, Federalism and supranational organization, p. 76, University of Illinois Press, 1966 .
10. MacCormick, Neil. 1999. Questioning Sovereignty: Law, State, and Nation in the European Commonwealth. Oxford; New York: Oxford University Press. 1999.
11. MARSHALL HARGRAVE & ROBERT C. KELLY, What Is Supranational? Definition, Criticism, and Example, Columbus, December, 2020.
12. Meehan ،Elizabeth (1993). Citizenship and the European Community. London: Sage. ISBN 978-0-8039-8429-5, 1993.
13. Menon, Anand, and Stephen Weatherill. 2002. “Legitimacy,
14. Olha M. Shpakovych, Mykhailo M. Mykievych: Supranationality and international organizations: definition, features, models, Opción, Año 36, Especial No.26 (2020): 1727-1745 ISSN 1012-1587/ISSNe: 2477-9385 2012 , Universidad del Zulia (Venezuela), p89 .
15. Paul Reuter: International Institutions, New York: Rinehart and Company. 1958.
16. Peter L. Lindseth, Supranational Organizations Olimpiad S. Ioffe Professor of International and Comparative Law University of Connecticut School of Law, forthcoming in Ian Hurd, Ian Johnstone, and Jacob Katz Cogan, eds.Oxford Handbook of International Organizations (OUP, 2015)
17. Phelan, William. 2012. “What Is Sui Generis About the European Union? Costly International Cooperation in a Self-Contained Regime.” International Studies Review 14.
18. Rubin, Edward L. 1989. “Law and Legislation in the Administrative State.” Columbia Law Review 89, 1989.
19. SHYBAYEVA, E.A. (1992). To the question on supranational character of universal international organizations. Soviet Journal of International Law. Vol. 4, No 45, 1992.
20. Stone Sweet, 2010. “The European Court of Justice and the Judicialization of EU Governance.” Living Reviews in European Governance 5:2. http://www.livingreviews.org/lreg-2010-2 .
21. Strauss, Peter L. 1987. “Formal and Functional Approaches to Separation-of-Powers Questions--A Foolish Inconsistency?” Cornell Law Review 72 .

6. هوامش

(1): يترجم الأستاذ الدكتور مُحَمَّد طلعت الغنيمي كلمة (Supranational) بعبارة عل الوطني قياساً على ما جاء في لسان العرب "رمى به من عل" ينظر: د. مُحَمَّد طلعت الغنيمي. 2009، ص226.

(2): حيث تم التوقيع في مدينة ماستريخت في 7 شباط من عام 1992 على معاهدة نصت على إقامة سوق أوربية موحدة وقد تم التصديق على هذه المعاهدة من قبل كل الدول الأعضاء. وتعرف هذه المعاهدة باسم معاهدة الاتحاد الأوربي وقد كانت الجماعة الأوربية في السابق تسمى بـ (الجماعة الاقتصادية الأوربية) وأصبحت تسمى وفقاً لهذه المعاهدة ماستريخت بالجماعة الأوربية.

(3): الجماعتان الاخريتان هما الجماعة الأوربية للفحم والصلب والجماعة الأوربية للطاقة الذرية وتعتبر هذه الجماعات نموذجاً حياً للمنظمات الاندماجية أو لتلك المنظمات التي تملك بالمقارنة مع المنظمات الدولية العادية سلطات واسعة.